

Distr.: General
13 December 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ١٠٤ من جدول الأعمال

التدريب والبحث

تقرير اللجنة الثانية

المقررة: السيدة جانا سيمونوفا (الجمهورية التشيكية)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، بناء على توصية من المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها السادسة والخمسين بندا عنوانه "التدريب والبحث" (انظر A/C.2/56/1).
- ٢ - ونظرت اللجنة الثانية في البند في جلساتها ٣٠ و ٣٣ و ٤٠، المعقودة في ٢١ و ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر و ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١. ويرد سرد لمناقشة اللجنة لهذا البند في المحاضر الموجزة ذات الصلة (A/C.2/56/SR.30 و 33 و 40). ويُلفت الانتباه أيضا إلى المناقشة العامة التي أجرتها اللجنة في جلساتها من ٣ إلى ٨، في الفترة من ١ إلى ٣ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.2/56/SR.3-8).
- ٣ - وللنظر في هذا البند، كان معروضا على اللجنة تقرير الأمين العام عن معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (A/56/615).
- ٤ - وفي الجلسة ٣٠، المعقودة في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيان استهلاكيين المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ورئيس مكتب وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية (انظر A/C.2/56/SR.30).

ثانيا - النظر في مشروع القرارين A/C.2/56/L.30 و A/C.2/56/L.68

٥ - في الجلسة ٣٣، المعقودة في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل جمهورية إيران الإسلامية، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار عنوانه "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث" (A/C.2/56/L.30)، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قراراتها ١٢١/٥٠، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ١٨٨/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٠٦/٥٢، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٩٥/٥٣، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٩/٥٤، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٨/٥٥، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

"وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام والمدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث،

"وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزه المعهد مؤخرا في برامج وأنشطته المختلفة، بما في ذلك تحسين التعاون الذي أرسى مع مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة ومع مؤسسات إقليمية ووطنية،

"وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة التي قدمت مساهمات مالية وغير مالية إلى المعهد أو تعهدت بتقديمها،

"وإذ تلاحظ بقلق أنه، فيما تتزايد مشاركة البلدان المتقدمة النمو في برامج التدريب في نيويورك وجنيف، لم تتزايد مساهماتها في الصندوق العام للمعهد،

"وإذ تلاحظ أيضا أن الجزء الأعظم من الموارد المتبرع بها للمعهد يوجه إلى صندوق المنح المرصودة لأغراض خاصة لا إلى الصندوق العام، وإذ تشدد على ضرورة معالجة هذه الحالة غير المتوازنة،

"وإذ تلاحظ كذلك أن المعهد لا يتلقى أي معونة مالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه يُقدم برامج تدريبية لجميع الدول الأعضاء مجانا، وأن مؤسسات الأمم المتحدة المشابهة التي تتخذ مقرها في جنيف لا تستوفي منها إيجارات أو تكاليف صيانة،

”وإذ ترحب بالقرارين اللذين اتخذهما الأمين العام لضمان الاستمرارية في إدارة المعهد وتحديد الرتبة المناسبة لوظيفة المدير التنفيذي بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،

”وإذ تكرر التأكيد على وجوب منح أنشطة التدريب دوراً أبرز وأكبر في دعم إدارة الشؤون الدولية وفي تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

”١ - تؤكد من جديد أهمية الأخذ بنهج منسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في البحث والتدريب على أساس استراتيجية متماسكة وفعالة وتقسيم فعال للعمل فيما بين المؤسسات والهيئات ذات الصلة؛

”٢ - تؤكد من جديد أيضاً فائدة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للتدريب داخل الأمم المتحدة وإلى الاحتياجات التدريبية للدول، وفائدة أنشطة البحث المتصلة بالتدريب التي يضطلع بها المعهد في إطار ولايته؛

”٣ - تشدد على ضرورة أن يقوم المعهد بتعزيز تعاونه مع معاهد الأمم المتحدة الأخرى والمعاهد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة؛

”٤ - ترحب بالتقدم المحرز في بناء الشراكات بين المعهد والوكالات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببرامجها التدريبية، وتؤكد في هذا السياق على الحاجة إلى زيادة تطوير تلك الشراكات وتوسيع نطاقها، ولا سيما على الصعيد القطري؛

”٥ - تطلب إلى مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يواصل ضمان التوزيع الجغرافي العادل والشفافية في إعداد البرامج وفي توظيف الخبراء وتشدد على ضرورة أن تركز الدورات الدراسية للمعهد على قضايا التنمية وعلى التجارة بصفة رئيسية؛

”٦ - تجدد نداءها إلى جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الخاصة التي لم تقدم بعد للمعهد مساهمة مالية أو غير مالية، أن تقدم له دعمها المالي وغير المالي السخي وتحت الدول التي أوقفت تبرعاتها على النظر في استئنافها في ضوء النجاح الذي تحقق في إعادة تشكيل المعهد وتنشيطه؛

٧ - هيب بالبلدان المتقدمة النمو، التي ازدادت مشاركتها في برامج التدريب المضطلع بها في نيويورك وجنيف، أن تقدم مساهمات إلى الصندوق العام أو أن تنظر في زيادة مساهماتها في هذا الصندوق؛

٨ - تشجع مجلس أمناء المعهد على مواصلة بذل جهوده لإيجاد حل للحالة المالية الحرجة للمعهد، ولا سيما من أجل توسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة المساهمات في الصندوق العام؛

٩ - تشجع أيضا مجلس الأمناء على النظر في زيادة تنويع الأماكن التي تقام فيها الأنشطة التي ينظمها المعهد وعلى أن يدرج ضمنها المدن التي تستضيف اللجان الإقليمية، وذلك من أجل التشجيع على مشاركة أكبر وتخفيض التكاليف؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع المعهد ومع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، استطلاع السبل والوسائل الكفيلة بالاستفادة من المعهد على نحو منظم في تنفيذ البرامج التدريبية وبرامج بناء القدرات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية؛

١١ - تقرر، في ما يتعلق بقرارها ٢١٣/٤١، المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ إعادة تصنيف معدلات الإيجار وتكاليف الصيانة التي تستوفى من المعهد بهدف تخفيف حدة صعوباته المالية الحالية، والتي تزيد من حدتها الممارسة الحالية المتمثلة في استيفاء معدلات تجارية، مع الأخذ في الاعتبار أن منظمات أخرى مرتبطة بالأمم المتحدة تتمتع بمثل هذه الامتيازات؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام، إلحاقا بالقرار الذي اتخذ في الفقرة ١١ أعلاه، تعديل الفقرة ١٣ من المادة الثامنة من النظام الأساسي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وفقا لذلك؛

١٣ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك أثر إعادة تشكيل المعهد وتنشيطه على كفاءة المعهد، فضلا عن موافاتها بتفاصيل أخرى عن وضع المساهمات المقدمة إلى المعهد والحالة المالية للمعهد“.

٦ - وفي الجلسة ٤٠، المعقودة في ١٢ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.2/56/L.30، قدمه الأمين العام وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة (A/C.2/56/L.55).

- ٧ - وفي الجلسة نفسها، عرض نائب رئيس اللجنة، فيليكس مبايو (الكاميرون) مشروع قرار عنوانه "معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث" (A/C.2/56/L.68)، قدمه على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/56/L.30.
- ٨ - وفي الجلسة نفسها أيضا، أحيطت اللجنة علما بأن بيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية، كما يرد في الوثيقة A/C.2/56/L.55، لا ينطبق على مشروع القرار A/C.2/56/L.68. ثم تلا أمين اللجنة بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.2/56/L.68 (انظر A/C.2/56/SR.40).
- ٩ - وقد اعتمدت اللجنة، في جلستها ٤٠ أيضا، مشروع القرار A/C.2/56/L.68 (انظر الفقرة ١١).
- ١٠ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/56/L.68، سحب مقدمو مشروع القرار A/C.2/56/L.30 مشروعهم.

ثالثا - توصية اللجنة الثانية

- ١١ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٢١/٥٠، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ١٨٨/٥١، المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٢٠٦/٥٢، المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٩٥/٥٣، المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٢٢٩/٥٤، المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٨/٥٥، المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١)،

وإذ ترحب بالتقدم الذي أحرزه المعهد مؤخرا في برامج وأنشطته المختلفة، بما في ذلك تحسين التعاون الذي أرسى مع مؤسسات أخرى في منظومة الأمم المتحدة ومع مؤسسات إقليمية ووطنية،

(١) A/56/615.

وإذ تعرب عن تقديرها للحكومات والمؤسسات الخاصة التي قدمت مساهمات مالية وغير مالية إلى المعهد أو تعهدت بتقديمها،

وإذ تلاحظ أن المساهمات في الصندوق العام لم تزدد وأن مشاركة البلدان المتقدمة النمو في البرامج التدريبية في نيويورك وجنيف تزايدت،

وإذ تلاحظ أيضا أن الجزء الأعظم من الموارد المتبرع بها للمعهد يوجه إلى صندوق المنح المرصودة لأغراض خاصة لا إلى الصندوق العام، وإذ تشدد على ضرورة معالجة هذه الحالة غير المتوازنة،

وإذ تلاحظ كذلك أن المعهد لا يتلقى أي معونة مالية من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وأنه يُقدم برامج تدريبية لجميع الدول الأعضاء مجانا، وأن مؤسسات الأمم المتحدة المشاهدة التي تتخذ مقرا لها في جنيف لا يستوفى منها إيجارات أو تكاليف صيانة،

وإذ ترحب بالقرارين اللذين اتخذهما الأمين العام لضمان الاستمرارية في إدارة المعهد ولتحديد الرتبة المناسبة لوظيفة المدير التنفيذي بموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية،

وإذ تكرر التأكيد على وجوب منح أنشطة التدريب دورا أكثر بروزا وأوسع نطاقا في دعم إدارة الشؤون الدولية وفي تنفيذ برامج منظومة الأمم المتحدة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية،

١ - تؤكد من جديد أهمية الأخذ بنهج منسق على نطاق منظومة الأمم المتحدة في البحث والتدريب على أساس استراتيجية متماسكة وفعالة وتوزيع فعال للعمل فيما بين المؤسسات والهيئات ذات الصلة؛

٢ - تؤكد من جديد أيضا فائدة معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث بالنظر إلى الأهمية المتزايدة للتدريب داخل الأمم المتحدة وإلى الاحتياجات التدريبية للدول، وفائدة أنشطة البحث المتصلة بالتدريب التي يضطلع بها المعهد في إطار ولايته؛

٣ - تشدد على ضرورة أن يزيد المعهد من تعزيز تعاونه مع معاهد الأمم المتحدة الأخرى والمعاهد الوطنية والإقليمية والدولية ذات الصلة؛

٤ - ترحب بالتقدم المحرز في بناء الشراكات بين المعهد والمؤسسات والهيئات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق ببرامجها التدريبية، وتؤكد في هذا السياق على الحاجة إلى زيادة تطوير تلك الشراكات وتوسيع نطاقها، ولا سيما على الصعيد القطري؛

- ٥ - **تطلب** إلى مجلس أمناء معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث أن يواصل ضمان التوزيع الجغرافي العادل والشفافية في إعداد البرامج وفي توظيف الخبراء وتشدد في هذا الخصوص على ضرورة أن تركز الدورات الدراسية للمعهد على قضايا التنمية وعلى التجارة بصفة رئيسية؛
- ٦ - **تجدد نداءها** إلى جميع الحكومات، ولا سيما حكومات البلدان المتقدمة النمو والمؤسسات الخاصة التي لم تقدم بعد للمعهد مساهمة مالية أو غير مالية، أن تقدم له دعمها المالي وغير المالي السخي وتحث الدول التي أوقفت تبرعاتها على النظر في استئنافها في ضوء النجاح الذي تحقّق في إعادة تشكيل المعهد وتنشيطه؛
- ٧ - **تهيب** بالبلدان المتقدمة النمو، التي ازدادت مشاركتها في برامج التدريب المضطلع بها في نيويورك وجنيف، أن تقدم مساهمات إلى الصندوق العام أو أن تنظر في زيادة مساهماتها في هذا الصندوق؛
- ٨ - **تشجع** مجلس أمناء المعهد على مواصلة بذل جهوده لإيجاد حل للحالة المالية الحرجة للمعهد، ولا سيما من أجل توسيع قاعدة الجهات المانحة وزيادة المساهمات في الصندوق العام؛
- ٩ - **تشجع أيضا** مجلس الأمناء على النظر في زيادة تنويع الأماكن التي تقام فيها الأنشطة التي ينظمها المعهد وعلى أن يدرج ضمنها المدن التي تستضيف اللجان الإقليمية، وذلك من أجل التشجيع على مشاركة أكبر وتخفيض التكاليف؛
- ١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل، بالتشاور مع المعهد ومع صناديق الأمم المتحدة وبرامجها، استطلاع السبل والوسائل الكفيلة بالاستفادة من المعهد على نحو منظم في تنفيذ البرامج التدريبية وبرامج بناء القدرات لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان النامية؛
- ١١ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوضح السبب الذي يحول دون استفادة المعهد من إيجارات وتكاليف صيانة كالتّي تستوفى من منظمات أخرى مرتبطة بالأمم المتحدة، كمعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومعهد الأمم المتحدة لبحوث التنمية الاجتماعية، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم مقترحات بشأن كيفية التنازل عن الإيجارات وتكاليف الصيانة التي تستوفى من المعهد أو تخفيضها، بغية التخفيف من مصاعبه المالية الحالية التي تزداد حدة بسبب الممارسة الحالية التي تقوم على استيفاء معدلات تجارية؛
- ١٢ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، بما في ذلك تفاصيل عن وضع المساهمات المقدمة إلى المعهد والحالة المالية للمعهد، فضلا عن استخدام الدول الأعضاء لخدماته.